



مجموعة محمد الجاسم
للمحاماة والاستشارات القانونية
Mohammad ALJASEM
Law Firm & Legal Consulting Group

About the founder

نبذة عن المؤسس

- Attorney at the Constitutional Court and the Court of Cassation
- Former Investigations Officer at the Ministry of Interior (2006-2016)
- International INTERPOL Officer at the INTERPOL General Secretariat in Lyon (2013-2016)
- Legal Consultant on the Committee for Developing the Anti-Money Laundering and Counter-Terrorism Financing Unit at the Ministry of Commerce and Industry
- Legal Consultant at the General Sports Authority (2017-2018)
- Regional Specialist Officer at INTERPOL - France, Lyon (2013-2016)



- محام في المحكمة الدستورية ومحكمة التمييز
- ضابط مباحث سابق في وزارة الداخلية من ٢٠١٦-٢٠٠٦
- ضابط أنتربول دولي في الأمانة العامة للأنتربول في ليون ٢٠١٦-٢٠١٣
- مستشار قانوني في لجنة لتطوير إدارة مكافحة غسيل الأموال وتمويل الإرهاب في وزارة التجارة والصناعة
- مستشار قانوني في الهيئة العامة للرياضة ٢٠١٨-٢٠١٧
- ضابط اقليمي متخصص في منظمة الانتربول - فرنسا، ليون ٢٠١٦-٢٠١٣





- Certified INTERPOL Expert in International Law Enforcement Cooperation
- International Expert in Combating Cyber Crimes
- International Expert and Investigator in Preventing Intellectual Property Crimes (International Investigators' College / INTERPOL)
- Lecturer at the United Nations
- Lecturer at the National Security College (Ministry of Interior - State of Kuwait).
- Local Arbitrator and Conciliator at the Kuwait Center for Commercial Arbitration (Kuwait Chamber of Commerce and Industry)
- Consultant for the National Awareness Project on Drug Prevention "Gharas"



- خبير معتمد من الإنتربول في التعاون الدولي لإنفاذ القانون
- خبير دولي في مكافحة الجرائم الإلكترونية
- خبير دولي ومحقق في منع جرائم الملكية الفكرية (كلية المحققين الدوليين / الإنتربول)
- محاضر في الأمم المتحدة
- محاضر في كلية الأمن الوطني (وزارة الداخلية - دولة الكويت)
- محكم وموفق محلي في مركز الكويت للتحكيم التجاري (غرفة تجارة وصناعة الكويت)
- مستشار المشروع التوعوي الوطني للوقاية من المخدرات "غراس"





- Investigations Officer in the Cybercrime Unit (2011-2013)
- Investigations Officer at the Al-Shuwaikh Industrial Police Station (2008-2011)
- Special Tasks Force Officer in the Capital Investigations Department (2007-2008)
- Investigations Officer in the Capital Investigations Department at the Al-Rawdah Police Station (2007)
- Investigations Officer in the General Directorate of Criminal Investigations (Ministry of Interior – State of Kuwait, 2006)
- Officer Candidate, Dubai Police Academy (2002-2006) (Dubai, United Arab Emirates)

- ضابط مباحث إدارة مكافحة الجرائم الالكترونية ٢٠١٣-٢٠١١
- ضابط مباحث مخفر شرطة الشويخ الصناعية ٢٠١١-٢٠٠٨
- ضابط فرقة المهام الخاصة في إدارة مباحث العاصمة ٢٠٠٨ - ٢٠٠٧
- ضابط مباحث في إدارة مباحث العاصمة مخفر شرطة الروضة ٢٠٠٧
- ضابط مباحث في الإدارة العامة للمباحث الجنائية - وزارة الداخلية - دولة الكويت ٢٠٠٦
- مرشح ضابط ، اكااديمية شرطة دبي ٢٠٠٦ - ٢٠٠٢، دبي - الامارات العربية المتحدة





Content

المحتوى

-  About Mohammad ALJASEM Group and it's founder
-  Teamwork
-  Our services
-  Mohammad ALJASEM Law Firm Call Center
-  Our Mission - Our Vision - Our Goals
-  Why Mohammad ALJASEM Group?
-  Comprehensive legal management
-  Judgments in favor of the group
-  Fees
-  Founder's experiences

-  نبذة عن مجموعة محمد الجاسم وعن المؤسس
-  فريق العمل
-  خدماتنا
-  مركز اتصال مجموعة محمد الجاسم القانونية
-  رسالتنا - رؤيتنا - أهدافنا
-  لماذا مجموعة محمد الجاسم؟
-  الادارة القانونية الشاملة
-  أحكام قضائية لصالح المجموعة
-  الأتعاب والرسوم
-  خبرات المؤسس



Team work

فريق العمل

Lawyer/ Mohammad ALJASEM **المحامي / محمد الجاسم**
Legal Counsel and Arbitrator **مستشار قانوني و محكم**



Anwar Almariri **أ/ انور المريري**
مستشار قانوني و مدير اداري
Legal Consultant & Administrative Manager



عميد متقاعد المحامي / محمد بوعباس
مدير إدارة التحقيق الإداري بوزارة الداخلية سابقاً
Retired Brigadier, Lawyer / Mohammad Bu Abbas
Director, Administrative Investigation Department,
former Ministry of Interior



Mr.Mohsen Temraz **أ/ محسن تمرز**
مستشار
Consultant



Ms. Marim Al-mosawi **أ/ مريم الموسوي**
قسم إدارة الجودة
Quality Department



Ms.Nada Hassouna **أ/ ندى حسونة**
مديرة قسم التنسيق والمتابعة
Coordination and Follow-Up Department
Manager



Mr. Essa Hamad Al Saleem **أ/ عيسى حمد السليم**
محامي امام المحكمة الكلية - ماجستير في القانون الخاص
Lawyer at the Constitutional and Cassation
Courts - Master's Degree in Private Law



Ms. Al Shaimaa Khamis Abu Salha **أ/ الشيماء خميس ابو صالحه**
قسم التنسيق والمتابعة
Coordination & Follow-up Department



Mr.Nabil Elnenaa **أ/ نبيل النعناع**
قسم التنسيق والمتابعة
Coordination and follow-up Department



Mr. Moustafa Abd Al-Hamid **أ/ مصطفى عبد الحميد**
باحث قانوني
Legal Researcher



Ms.Fayza El-Alamy **أ/ فايזה العلمي**
قسم التنسيق والمتابعة
Coordination and Follow-Up Department



Team work

فريق العمل

أ / مصطفى الكامل

Mr. Moustafa Al-Kamel

قسم الطباعة و التدقيق اللغوي

Printing and Proofreading Department



Mr. Mostafa Salam أ / مصطفى سالم

معقب قضائي Court Liaison



أ / سارة زلزلة

Ms. Sara Zalzal

قسم العلاقات العامة

Public Relations Department



Mr. Ayman Al-Qadry أ / أيمن القادري

معقب قضائي Court Liaison



أ / ياسر شولح

Mr. Yasser Shoulh

قسم الادارة المالية

Public Relations Department





خدماتنا

Our services

1-Mohammad ALJASEM Law Firm Call Center

1-مركز اتصال مجموعة محمد الجاسم القانونية

Importance

In an era where digital communication is on the rise, call centers have become one of the essential tools that successful companies and institutions use to engage with their clientele. The Mohammad Aljaseem Legal Consultancy and Law Practice Group has established a 24/7 legal call center to adopt this trend. The significance includes:

1. Direct Communication: The call center for the Mohammad Aljaseem Legal Consultancy and Law Practice Group provides clients with an opportunity for direct communication with the firm, whether it's for making inquiries, seeking legal advice, or requesting the dispatch of one of the group's attorneys in urgent situations.

الأهمية

في عالم يتزايد فيه التواصل الرقمي، أصبحت مراكز الاتصال واحدة من الوسائل المهمة التي تستخدمها الشركات والمؤسسات الناجحة للتواصل مع عملائها. وبالنسبة لمجموعة محمد الجاسم للاستشارات القانونية وأعمال المحاماة، واكبت هذا التطور بإنشاء مركز اتصال قانوني على مدار الساعة تكمن أهميته في التالي

1. التواصل المباشر: يوفر مركز اتصال مجموعة محمد الجاسم للاستشارات القانونية وأعمال المحاماة فرصة للعملاء للتواصل المباشر مع المكتب، سواء كان ذلك لطرح استفسار أو لطلب مشورة قانونية أو لطلب انتقال أحد محامي المجموعة في حال الضرورة



2. Prompt responses: In legal matters, there is often an urgent need for timely responses, The call center ensures that client inquiries are addressed swiftly and efficiently.

3. Service Enhancement:

Service enhancement: The call center focuses on delivering excellent customer service, aiding clients in making informed legal decisions and ensuring their actions are legally protected

Services:

1. Handling Inquiries: The Mohammad Aljasem Legal Consultancy and Law Practice Group's call center caters to a wide range of legal inquiries, directing them to the appropriate specialized consultants within the group.

٢. سرعة الرد: في قضايا القانون، قد تكون هناك حاجة ملحة للرد. ومركز الاتصال يضمن الرد بسرعة وفعالية على استفسارات العملاء.

٣. تحسين الخدمة: يعمل مركز الاتصال على توفير خدمة عملاء ممتازة، مما يساعد في تعزيز موقف العملاء في اتخاذ القرار القانوني الذي يعطي الحماية القانونية لتصرفاتهم.

الخدمات:

١. استقبال الاستفسارات: يستقبل مركز اتصال مجموعة محمد الجاسم للاستشارات القانونية وأعمال المحاماة الاستفسارات القانونية بشقي أنواعها ويحيلها لأحد المستشارين المختصين في المجموعة

٢. تحويل المكالمات: في حال كان المستشار المطلوب غير متوفر، يمكن لمركز الاتصال تحويل المكالمة لمستشار آخر أو تحديد موعد لاحق



2. Call Transfers: If the required consultant isn't available, the call center can redirect the call to another consultant or schedule a later appointment.

3. Information Provision: Staff at the call center can offer basic information about the firm's services and general legal matters.

4. Direct Surveys:

Post-consultation, the call center allows clients to provide their suggestions and feedback via a survey link, helping the firm enhance its client services.

In conclusion, the call center of the Mohammad Aljasem Legal Consultancy and Law Practice Group acts as a hotline between the firm and its clients, playing a vital role in delivering exceptional client service and bolstering clients' trust in the firm.

٣. تقديم المعلومات: يمكن للموظفين بمركز الاتصال تقديم المعلومات الأساسية حول خدمات المكتب والأمور القانونية العامة.

٤. الاستبيان المباشر: يسمح مركز الاتصال للعملاء بتقديم اقتراحاتهم وتعليقاتهم عن طريق رابط استبيان يرسل بعد إنهاء الاستشارة، مما يساعد المكتب في تقديم خدمات قانونية متميزة للعملاء والموكليين



في الختام

يعتبر مركز اتصال مجموعة محمد الجاسم للاستشارات القانونية وأعمال المحاماة طقة الربط بين المكتب وعملائه، ويلعب دورًا حيويًا في تقديم خدمة عملاء ممتازة وتعزيز ثقة العملاء بالمكتب



2-القضايا المتعلقة بالقانون التجاري وقانون الشركات

2-Cases related the Commercial Law and Corporate Law

The group also provides continuous legal advice to develop and update corporate regulations based on our experience with our clients from companies that have world-famous agencies, in addition to setting up a mechanism and procedures for regulating workflow in them. The group also provides a full-time Legal Counsel for each major company to work at the headquarters of the contracting company if necessary to ensure the quality of achievement in the administrative and legal fields, and the group strives to apply the rules and articles of Commercial Law in its widest scope,

and this is fixed through our treatment within the group is to Looking after the interests of our client and preserve of on his rights whether current or future, whether our client is a citizen or an expatriate, and we follow all approaches that guarantee the rights of our client in the long term.



كما تقدم المجموعة الاستشارات القانونية المستمرة لتطوير وتحديث اللوائح الخاصة بالشركات من واقع خبرتنا مع موكلينا من الشركات الحاصلة على وكالات عالمية شهيرة، بالإضافة إلى وضع آلية وإجراءات تنظيم سير العمل فيها، كما توفر المجموعة مستشاراً قانونياً متفرغاً لكل شركة كبرى للعمل في مقر الشركة المتعاقد معها



إذا وجب الأمر لجودة الإنجاز في المجالات الإدارية والقانونية، وتسعى المجموعة جاهدة لتطبيق قواعد ومواد القانون التجاري في أوسع نطاقه وهدفنا الأول من

خلال معاملتنا داخل المجموعة هو رعاية مصلحة موكلنا والحفاظ على حقوقه سواء الحالية أو المستقبلية سواء كان موكلنا مواطناً أو وافداً ونتبع كافة المناهج التي تضمن حقوق موكلنا على الأمد البعيد



3-Cases related the Civil Law and its branches

The group also provides continuous Legal consultations regarding Civil disputes of all branches regarding signature validity lawsuits, validity and enforcement lawsuits, sorting and dividing the estate lawsuits, common money division lawsuits, and final division lawsuits. It specializes in inheritance lawsuits and inheritance division in accordance



with exclusive ownership and mortgaged ownership and in accordance with the laws of the Public Authority for Housing Welfare. The group has team that specializes in this type of case with great professionalism, guaranteeing our client all his rights, even if he is an heir among hundreds of heirs.



3-القضايا المتعلقة بالقانون المدني وفروعه

كما تقدم المجموعة الاستشارات القانونية المستمرة الخاصة بالمنازعات المدنية بكافة فروعها حول دعاوى صحة التوقيع ودعاوى صحة ونفاد ودعاوى الفرز والتجنيب ودعاوى قسمة المهايأة ودعاوى القسمة النهائية

ومتخصصين في دعاوى الميراث والقسمة الميراثية بما يتفق والملكية الخاصة والملكية المرهونة وما يتفق وقوانين الهيئة العامة للرعاية السكنية، والمجموعة لديها فريق متخصص في هذا النوع من القضايا يتمتع بحرفية بالغة تضمن لموكلنا كافة حقوقه ولو كان وريثاً من وسط مئات الورثة



4-Cases related to administrative law

The group has a long experience in administrative cases in terms of separating between administrative cases that require a grievance to be filed and those that are supposed to be filed directly without a grievance, ensuring that the client not getting lost between the two matters. We specialize in lawsuits for assessing efficiency and canceling administrative decisions issued by the administration, which include arbitrariness, illegality, and violation of laws and regulations, and lawsuits of bypassing the functional grade and all administrative lawsuits related to all ministries of the state, including the Interior, Justice, Petroleum and Kuwait University, and all these types of cases are challenged with great professionalism After studying the case and consulting about it between the group leader and the office's specialized Counsels, and we have a wide experience in this matter and judicial precedents that prove the validity of this.



4-القضايا المتعلقة بالقانون الإداري

المجموعة لها باع طويل في القضايا الإدارية من حيث الفصل بين القضايا الإدارية التي يلزم تظلم لرفعها والقضايا المفروض رفعها مباشرة من دون تظلم ولا يضيع موكلنا بين هذين الأمرين ولدينا فريق متخصص في دعاوى تقدير الكفاءة وإلغاء القرارات الإدارية التي تصدر من جهة الإدارة والتي تتضمن تعسفاً وعدم مشروعية والمخالفة للقوانين واللوائح ودعاوى تخطي الدرجة الوظيفية وكافة الدعاوى الإدارية المرتبطة بكافة وزارات الدولة ومنها الداخلية والعادل والبتترول وجامعة الكويت وجميع هذه الأنواع من القضايا يتم الطعن عليها بحرفية بالغة بعد دراسة الأمر والتشاور فيه بين قائد المجموعة ومستشاري المكتب المتخصصين ولنا باع واسع في هذا الأمر وسوابق قضائية تثبت صحة ذلك



5-Cases related to the Penal Code and Criminal procedures and Trials

The group has a long experience in listening to the complaints of its clients, drafting the legal papers and adapting the incident in accordance with the crimes stipulated in the Kuwaiti Penal Code, and from the beginning of the incident and the first moment in it, the group is committed to attending the Public Prosecution investigations with our client, whether he is an accused or a victim, and undertakes his support until the case referred to the court, to initiate sessions and pleadings, and to prepare effective memorandums which its reasons and grounds we find listed within the reasons of judgement.



5-القضايا المتعلقة بقانون الجزاء والإجراءات والمحاكمات الجزائية

المجموعة تتميز بالاستماع الجيد لشكاوى موكلها والعمل على أدق التفاصيل؛ من أجل صياغة متميزة للصف القانوني وتكييف الواقعة وما يتفق مع الجرائم المنصوص عليها في قانون الجزاء الكويتي ومنذ بداية الواقعة والوهلة الأولى فيها تلزم المجموعة بحضور تحقیقات النيابة العامة مع موكلنا سواء كان متهماً أو مجنياً عليه وتتولى مساندته إلى حين وصول القضية إلى المحكمة وبدء الجلسات والمرافعات وإعداد المذكرات الفعالة التي نجد أسبابها وأسانيداً مدونة ضمن أسباب الحكم الصادر





6-Rent Cases

All the Rental cases assigned to us by our clients, were won and judgments were issued in our favor in accordance with the Rent Law and the amendments made to it, and the group studies all its cases before accepting them and assuming the defense in which.

6-قضايا الإيجارات

جميع قضايا الإيجارات التي أسندت إلينا من موكلينا والحمد لله تم كسبها وصدور أحكام لصالحنا فيها متفقة مع قانون الإيجارات وما تم عليه من تعديلات، والمجموعة تدرس جميع قضاياها قبل قبولها وتولي أمر الدفاع فيها

7-Labor Cases

The Labor cases that the client entrusts to us, we study them and try to show the true picture of the client, whether he is a worker or an employer in light of the new Labor Law No. 1 of 2010 and the amendments made to it in an attempt to present the truth to the stakeholders in claiming all labor rights of any of the parties of dispute, especially that We have a team specialized in research and enforcement of the correct law, and our group has a team specialized in enforcement procedures.



7-القضايا العمالية

القضايا العمالية التي يسندها الموكل إلينا نقوم بدراستها ومحاولة إظهار الصورة الحقيقية للموكل سواء كان عاملاً أو صاحب عمل في ظل قانون العمل الجديد رقم ٦ لسنة ٢٠١٠ وما أجري عليه من تعديلات لمحاولة عرض الحقيقة على أصحاب الشأن في المطالبة بكافة الحقوق العمالية لأي من طرفي النزاع وخاصة أن لدينا فريق متخصص في البحث وتطبيق القانون الصحيح ولدى المجموعة فريق متخصص في إجراءات التنفيذ



8-Compensation and Insurance Cases

8-قضايا التعويض وقضايا التأمين

The group has experience in compensation cases in all its forms, including accidental injury, accidental killing, car accidents, and compensation for crimes of conviction and innocence. We file compensation claims after studying them with the client and clarifying who is responsible for doing the mistake, whether it is a person or a company, or that there is another party responsible for compensation. Like insurance companies, for example. We have sufficient experience in issues of solutions that are often claimed by insurance companies for persons unjustly, all after studying the insurance policy and reviewing and studying all its conditions and their suitability to the insurance law contained in the civil law. The group specializes in organizing training courses for major insurance companies in the State of Kuwait and in writing legal reports about its legal status.



المجموعة لديها باع في قضايا التعويض بكافة صورها منها الإصابة الخطأ والقتل الخطأ وحوادث السيارات والتعويض عن جرائم الإدانة والبراءة ونحن نقوم برفع دعاوى التعويض بعد دراستها مع الموكل وبيان مَنْ المسؤول عن فعل الخطأ إذا ما كان شخصاً أو شركة أو أن هناك طرفاً آخر مسؤولاً عن التعويض كشركات التأمين مثلاً ولنا خبرة كافية في قضايا الطول التي كثيراً ما تطالب به شركات التأمين لأشخاص دون وجه حق وذلك كله بعد دراسة وثيقة التأمين والاطلاع على كافة شروطها ومدى ملائمتها لقانون التأمين الوارد في القانون المدني إضافة إلى أن المجموعة تقوم بتنظيم دورات تدريبية لكبرى شركات التأمين بدولة الكويت وفي كتابة التقارير القانونية عن الوضع القانوني لها



9-Drafting and reviewing Contracts, judgments enforcement, and cash collection

Mohammad ALJASEM Legal Group possesses the technical skill in legal drafting, reviewing and auditing all types of contracts. The group also had the credit for laying the basis and drafting terms and conditions for modern electronic applications. A meeting takes place with the client to obtain information from him that he wishes to draft the contract with or from him. The terms are drafted and he is summoned to discuss them Professionally and with a broad view of what is expected to happen in the future with or against him, and contracts of all kinds are drafted with great professionalism that guarantees our client all his rights. This does not prevent us from applying all branches of the Personal Status Law and Family Law in all its sections and all its branches, and we have many previous experiences in that.

9-صياغة ومراجعة العقود وتنفيذ الأحكام والتحصيل المالي

تمتلك مجموعة محمد الجاسم القانونية المهارة الفنية في الصياغة القانونية ومراجعة وتدقيق جميع أنواع العقود كما كان للمجموعة الفضل في وضع أسس وصياغة الشروط والأحكام للإلكترونية الحديثة، ويتم اللقاء مع الموكل للحصول منه على المعلومات التي يرغب في صياغتها بالعقد وبعد صياغة العقد يتم مناقشة بنوده مع الموكل بحرفية وبمنظرة واسعة إلى ما يتوقع حدوثه مستقبلياً معه أو ضده ويتم صياغة العقود على مختلف أنواعها بحرفية بالغة تضمن لموكلنا كافة حقوقه. ولا يمانع هذا من تطبيقنا لكافة فروع قانون الأحوال الشخصية وقانون الأسرة بكافة أقسامه وكافة فروع ولدينا العديد من الأعمال السابقة في ذلك

قانون الأحوال الشخصية

رقم ١٥ لسنة ١٩٨٤

10-Personal Status Cases and Cases related the Family law

Lawyers, legal researchers, and judicial commentators in the group have long experience in all family cases and personal status disputes before family courts, whether our client is plaintiff or defendant, including divorce, and separation cases. And we believe in the multiplicity of individual claim cases for all women's rights and her children, so we enumerate the filing of cases and make each item of marital rights claims in separate lawsuits.

The group also has experience in implementing final judgments, extracting executive formulas, opening execution files, and following up its procedures in judgment enforcement departments, such as travel bans and seizure of funds and real estate. The group also has practical experience in collecting money cordially and according to a modern collection strategy for the benefit of its clients.

10- قضايا الأحوال الشخصية والقضايا المتعلقة بقانون الأسرة

المحامون ، والباحثون القانونيون، والمعقبون القضائيون في المجموعة لهم الخبرة الطويلة في جميع القضايا الأسرية ومنازعات الأحوال الشخصية أمام محاكم الأسرة، سواء كانت موكلتنا أو موكلنا مدعين أو مدعى عليهم ومنها قضايا الطلاق والتطليق والتفريق ونحن نؤمن بتعدد قضايا المطالبة المنفردة لكافة حقوق المرأة وأولادها فنعدد رفع القضايا وجعل كل بند من مطالبات حقوق الزوجية في دعاوى مستقلة. كما تمتلك المجموعة الخبرة في تنفيذ الأحكام القضائية النهائية واستخراج الصيغ التنفيذية وفتح ملفات التنفيذ ومتابعة إجراءاته بإدارات تنفيذ الأحكام كالمنع من السفر والحجز على الأموال والعقارات، كما تمتلك المجموعة الخبرة العملية في تحصيل الأموال بشكل ودي ووفق اسراتيجية حديثة في التحصيل لصالح عملائها





11-International Foreign relations of The Group

Mohammad ALJASEM Law Firm and Legal Consulting Group possesses strong relations with external offices, organizations and authorities and serves as a link between the Middle East and North Africa region and the countries of other regions, as well as the result of the conclusion of many bilateral agreements between the group and the offices of accredited lawyers in a group of countries that have social and commercial relations with Kuwait.

The group also possesses mutual legal and security relations with its clients and trust based on the activities carried out by the CEO of the group during the past 14 years during which many conferences, meetings, workshops, committees, and training and practical courses for legal practitioners, in his capacity as a participant, organizer, trainer, lecturer, or guest of honor in various countries of the world.



11-العلاقات الخارجية الدولية للمجموعة

تتمتع مجموعة محمد الجاسم للمحاماة والاستشارات القانونية بعلاقات قوية مع مكاتب ومنظمات وسلطات خارجية وتعتبر حلقة وصل بين إقليم الشرق الأوسط وشمال إفريقيا ودول الأقاليم الأخرى، وكذلك نتيجة إبرام العديد من الاتفاقيات الثنائية بين المجموعة ومكاتب المحامين المعتمدين في مجموعة من الدول التي تربطها علاقات اجتماعية وتجارية مع دولة الكويت

كما تتمتع المجموعة بعلاقات قانونية وأمنية متبادلة مع عملائها وثقة مبنية على الفعاليات التي قام بها الرئيس التنفيذي للمجموعة خلال 14 عاماً تظللها الكثير من المؤتمرات والاجتماعات وورش العمل واللجان والدورات التدريبية والعملية للقانونيين بصفته مشاركاً أو منظمًا أو مدربًا أو محاضرًا أو ضيف شرف في مختلف دول العالم





12-Arbitration Disputes

The CEO of the group, in his capacity as an arbitrator and conciliator in G.C.C Commercial Arbitration Centre- Kuwait (Kuwait Chamber of Commerce and Industry), has extensive experience in the field of arbitration, conciliation, and alternative dispute resolution methods. The work team is specialized in dealing with disputes related to arbitration procedures, starting from the preparation of the arbitration compromise, the selection of arbitrators, the language of arbitration, the conduct of its procedures, as well as the exclusion of Arbitrators and the issuance of interim arbitral decisions and the implementation and appeal of arbitral decisions.



12-منازعات التحكيم

يتمتع الرئيس التنفيذي للمجموعة بصفته محكمًا وموفقًا في مركز الكويت للتحكيم التجاري (غرفة التجارة والصناعة) بخبرة واسعة في مجال التحكيم والتوفيق ووسائل حل المنازعات البديلة. يختص فريق العمل في التعامل مع المنازعات المتعلقة بإجراءات التحكيم بدءاً من إعداد مشاركة التحكيم واختيار المحكمين ولغة التحكيم ومباشرة إجراءاته وكذلك إقصاء المحكمين واستصدار القرارات التحكيمية المؤقتة والتنفيذ والطعن في القرارات التحكيمية

13-Intellectual property and illicit trade

The Group is keen to provide its relevant services to its corporate and individual clients in accordance with the latest legislative framework, it provides its services in the matter of competition protection, combating commercial fraud, intellectual property rights, trademark and patent registration contracts, copyright and anti-counterfeiting, and the Group also provides advice to clients on copyright law and related rights, trademarks, patents and copyrights.

14-Franchise Contract Drafting Service

The group provides the service of drafting franchise contracts between the contracting parties, in order to provide a full and legal cover for granting one or more of the contracting parties one or more intellectual, industrial or technical property rights to produce a commodity or distribute products or services under the trademark that is produced or used by franchisee according to his instructions and under his supervision exclusively in a limited geographical area and for a specific period of time based on a contract of agreement organized by the legal group in accordance with international standards regulating this type of contract and in accordance with the laws, regulations and systems for each party and according to the spatial legal jurisdiction that regulates the good secrecy of this contract.



13-الملكية الفكرية والاتجار غير المشروع

حرصاً من المجموعة على تقديم خدماتها ذات الصلة لعملائها من شركات وأفراد وفقاً لأحدث إطار تشريعي فإنها توفر خدماتها في شأن حماية المنافسة ومكافحة الغش التجاري وحقوق الملكية الفكرية وعقود تسجيل العلامات التجارية وبراءات الاختراع وحقوق النشر والطبع ومكافحة التزوير، كما توفر المجموعة المشورة للعملاء حول قانون حقوق المؤلف والحقوق المجاورة والعلامات التجارية وبراءات الاختراع وحقوق النشر.

14- خدمة صياغة عقود حق الامتياز (الفرنشايز)

تقدم المجموعة خدمة صياغة عقود حق الامتياز (الفرنشايز) بين أطراف التعاقد، وذلك لإضفاء غطاء قانوني كامل لمنح أحد أطراف التعاقد حقاً أو أكثر من حقوق الملكية الفكرية أو الصناعية أو الفنية بإنتاج سلعة أو توزيع منتجات أو خدمات تحت العلامة التجارية التي ينتجها أو يستخدمها مانح الامتياز وفق تعليماته وتحت إشرافه حصرياً في منطقة جغرافية محدودة ولفترة زمنية محددة بناء على عقد اتفاق تنظمه المجموعة القانونية وفق المعايير الدولية المنظمة لهذا النوع من العقود ووفق القوانين واللوائح والأنظمة الخاصة بذلك وحسب الاختصاص القانوني المكاني الذي ينظم حسن سير هذا التعاقد

Our Mission

رسالتنا

To be the legal department for all our clients by providing protection and comprehensive legal solutions under the supervision of the CEO and the teamwork and according to the latest information technology methods through an integrated electronic system for coordination and follow-up on all developments in legal issues and linking customers and users with databases. Accordingly, the group's executive and supervisory role combines under the supervision of a highly professional strategic management in drafting contracts, providing research and legal advice, in addition to initiating and following up all lawsuits.

أن نكون الإدارة القانونية لجميع عملائنا وذلك عبر تقديم الحماية والاطول القانونية الشاملة تحت إشراف الرئيس التنفيذي ومعه فريق عمل من النخبة المتميزين ذوي الكفاءة ووفق أحدث وسائل تكنولوجيا المعلومات عن طريق منظومة الكترونية متكاملة للتنسيق ومتابعة جميع مستجدات القضايا القانونية وربط العملاء والمستخدمين مع قواعد البيانات. وعليه، فإن دور المجموعة التنفيذي والإشرافي يتضافر تحت رقابة إدارة استراتيجية عالية المهنية في صياغة العقود وتقديم الأبحاث والاستشارات القانونية إضافة إلى مباشرة ومتابعة كافة الدعاوى القضائية

Our vision

رؤيتنا

Increasing the legal awareness of our clients and moving to a culture that elevates the concept of legal protection and its importance in the growth and prosperity of activities, whether at the level of individuals or companies, and the extent of its impact on the conduct of those activities, and awareness of the dangers of the absence of legal opinion and the absence of legal procedures.

زيادة الوعي القانوني لعملائنا والانتقال إلى ثقافة ترقى بمفهوم الحماية القانونية وأهميتها في نمو وازدهار الأنشطة سواء على مستوى الأشخاص أو الشركات ومدى تأثيرها في سير تلك الأنشطة والإلمام بمخاطر غياب الرأي القانوني وغياب الإجراءات القانونية

Our goals

أهدافنا

Work to achieve and preserve the interests of our customers by following the latest modern means of communication, coordination and follow-up between the group's teamwork, in a way that speeds up the pace of work and adjusts its rhythm.

العمل على تحقيق مصالح عملائنا والحفاظ عليها من خلال اتباع أحدث وسائل الاتصال الحديثة والتنسيق والمتابعة بين فريق عمل المجموعة الذي يتمتع بالخبرة والكفاءة، بما يصب في تسريع وتيرة العمل وضبط إيقاعه

Why

Mohammad ALJASEM

Group ?

Mohammad ALJASEM Law Firm and Legal Consulting Group, which includes a group of specialized legal counsels and researchers, is characterized by an advanced work system that came from field and administrative experience from various cases in all fields and scientific experience at all local and international levels to initiate lawsuits at all courts in various branches of law : (Commercial - Corporate - Civil - Penal - Administrative - Personal Status and Inheritance - Insurance - Labor Laws in the Private and Governmental Sectors - B.O.T Contracts - Tax Law - Arbitration - Financial Collections - Intellectual Property -Franchise) and with administrative and technical support with distinguished scientific and practical experience.

It is worth mentioning that this success of our group, which resulted in extending its activity at the international level, didn't spring out of a vacuum, but rather through the establishment of cooperation relations that extended for more than 16 years, during which many conferences, meetings and training courses for legal professionals in various countries of the world resulted in gaining confidence for major legal institutions in Middle East and North Africa region and other countries regions.

لماذا مجموعة

محمد الجاسم ؟

تتميز مجموعة محمد الجاسم للمحاماة والاستشارات القانونية التي تضم نخبة من المستشارين والباحثين القانونيين المختصين بمنظومة عمل متطورة جاءت من واقع خبرة ميدانية وإدارية من واقع قضايا متنوعة في جميع المجالات وخبرة علمية على جميع الأصعدة المحلية والدولية لتباشر في ذلك الدعاوى القضائية أمام

جميع المحاكم في شتى فروع القانون:(التجاري -الشركات- المدني- الجزائي - الإداري - الأحوال الشخصية والمواريث - التأمين - قوانين العمل في القطاعين الأهلي والحكومي - عقود الـ B.O.T - قانون الضرائب - التحكيم - التحصيلات المالية - الملكية الفكرية الفرنشايز) وبدعم إداري وفني من ذوي خبرة علمية وعملية مميزة

إن النجاح الذي حققته المجموعة وأثمر في مد نشاطها على المستوى الدولي لم يأت من فراغ بل من خلال إقامة علاقات تعاون امتدت لأكثر من ١٦ عامًا تظللها الكثير من المؤتمرات والاجتماعات والدورات التدريبية للقانونيين في مختلف دول العالم ونتج عن ذلك كسب ثقة كبرى المؤسسات القانونية في الشرق الأوسط وشمال إفريقيا ودول الأقاليم الأخرى

عملاؤنا



MILES DELIVERY

شركة مايلز فود لتصميم
المواقع الالكترونية



شركة رنه لتوصيل الطلبات
الاستهلاكية



TECHOFFICE.co
IT Development Solution Company

شركة تيك اوفيس
لتصميم وإدارة مواقع



شركة بي ان ماركيتس
للدعاية والاعلان والتسويق



شركة نقصة رذن للتجهيزات
الغذائية



شركة القدرة كروب للتجارة
العامة والمقاولات



شركة المطوع والقاضي
و القاضي



شركة لام شين لخياطة
ملابس السيدات



شركة ماي كير
للخدمات الطبية المنزلية



شركة تالنت اسكربت
للاستشارات التقنية



شركة برو اکت المتحدة
للكمبيوتر



الشركة الهاشمية
العقارية



شركة علاج هلث كير
للخدمات الطبية



شركة كتشن جروب المتحد
لادارة التجهيزات الغذائية



شركة مطعم
كاري باتا



فود ماستر
للمطاعم والخدمات الغذائية
RESTAURANTS & CATERING CO.

شركة فود ماستر للمطاعم
والخدمات الغذائية



شركة السيكو - شركة المركز
للإنشائي لصناعة الألومنيوم



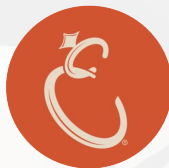
شركة بانوراما انترناشيونال
للابواب والشبابيك



شركة علاج
للعناية الطبية



شركة كريم ميديا



غويشة الأربش



شركة جي اف سكارفز
للهدايا والكمليات



شركة تايلر باي علياء

Some Judgments in favor of the group

باسم صاحب السمو أمير دولة الكويت
 الشيخ نواف الأحمد الجابر الصباح
 المحكمة الكلية
 الدائرة/ جنح مستأنف ٨/

بعد الاطلاع على الأوراق وصعاع المرافعة والمداولة ...

وحيث إن النيابة العامة أسندت إلى المتهمه
 ٢٠٢٠/٢/٢٠ بتاريخ المباحث الالكترونية دولة الكويت :

١- نشرت من خلال الشبكة المعلوماتية عبر حسابها بموقع
 تويتر - بموقع الاستغرام للتواصل الاجتماعي المبراري
 المبينة بمقطع الفيديو موضوع التحقيقات والتي من شأنها خدش الآداب العامة
 ومخالفة القوانين على النحو المبين بالتحقيقات .

٢- أساءت صيدا استعمال وسيلة من وسائل الاتصالات الهاتفية بأن قامت
 بارتكاب الجريمة محل التهمة الأولى وذلك على النحو المبين بالتحقيقات .

وطلبت النيابة العامة معاقبتها وفقا للواد ١٦٠ ، ١٧٠ من القانون رقم
 ٢٠١٥/٢٠ في شأن مكافحة جرائم تقنية المعلومات ، والمادة ٣٢١ ،
 ٣٢٢ من القانون رقم ٢٠٠٦ في شأن المبروعات والنشر ، وبالمادة
 ١٥٠/١ ، ١٧٠/١ الأمن القانون رقم ٣٧ لسنة ٢٠١٤ بإنشاء هيئة تنظيم
 الاتصالات وتقنية المعلومات .

، وكانت المحكمة ترى أن ما قامت المتهمه من عبارات و الفاظ تحت على
 المتأصلة الجنسية باعتبارها أمر واقع ولا يخالف الفطرة البشرية وفي ذلك
 مخالفة للقانون والشريعة الإسلامية والأعراف التي جبل عليها المجتمع
 الكويتي المحافظ وفيها تجاوزت حدود حرية الرأي التي كفلها
 الدستور الكويتي وتكفي لغرامات التمسوة إليها و إذ كان ذات الفعل يشكل
 الجرائم المبينة للمتهمه بما تعاقبها المحكمة بالعقوبة الواردة بالمادة
 ١٧٠/١ من القانون رقم ٣٧ لسنة ٢٠١٤ بشأن هيئة تنظيم الاتصالات تقنية
 المعلومات و ذلك لارتباط صلا ينص المادة ٨٤ من قانون الجزاء . و
 تقضي بتغريمها ألف دينار على نحو ما سيرد بالمنطوق .

فلذلك الأسباب

حكمت المحكمة : بقبول الاستئناف شكلاً ، في موضوعه بإلغاء
 الحكم المستأنف فيما قضى به من براءة المتهمه من التهمتين
 المستندتين إليها ، والقضاء مجدداً بتغريمها ١٠٠٠ د.ك (ألف
 دينار كويتي) عن التهمتين للارتباط .

الأسباب

بعد الإطلاع على الأوراق وسماع المرافعة...

حيث أن وقائع الدعوى تتحصل في أن المدعي قد عدّ لواء الخصومة بصحيفة أودعت إدارة الكتاب بتاريخ ١٩ / ٢ / ٢٠٢٠ وأعلنت قانوناً طلب في ختامها القضاء له بإلزام المدعى عليه بأن يؤدي له مبلغ ٥٠٠٠ دك مع إلزامه بالمصروفات ومقابل أتعاب المحاماة الفعلية، على سند من القول حاصله أن المدعي يدين المدعى عليه بمبلغ المطالبة بوجوب إيصال أمانة بمبلغ ٥٠٠٠ دك وقد امتنع المدعى عليه عن سداد المبلغ، وقد قام المدعي بتكليف المدعى عليه كتابياً بالوفاء دون جدوى، وقد قوبل أمر الإداء الذي تقدم به المدعي للمحكمة بالفرض، الأمر الذي حدا بالمدعي لإقامة دعواه الراهنة بغية القضاء له بطليته إنفة البيان.

وحيث أن المحكمة قد تداولت الدعوى على النحو الثابت بمحاضر جلساتها، وفيها مثل المدعي بوكيل عنه وقدم الحاضر عن المدعي حافظة مستندات طوي أهمها على: ١- إيصال الأمانة سند المديونية بمبلغ ٥٠٠٠ دك، ٢- صورة من طلب إستصدار أمر الإداء المرفوض.

فلهذه الأسباب

حكمت المحكمة: بإلزام المدعى عليه بأن يؤدي للمدعي مبلغاً مقداره ٥٠٠٠ دك (خمسة آلاف دينار كويتي)، والزمّت المدعى عليه بالمصروفات ومبلغ ٥٠ دك (خمسون دينار كويتي) مقابل أتعاب المحاماة الفعلية أمين سر الجلسة القاضي

الأسباب

بعد الإطلاع على الأوراق وسماع المرافعة وبعد المداولة...

حيث إن وقائع الدعوى تتحصل في أن المدعي اقامها بصحيفة أودعت إدارة الكتاب في ٢٠٢٠/٢/١٩ وأعلنت قانوناً بطلب الحكم بإلزام المدعى عليها بأن تؤدي له مبلغ ٥٠٠١ دك تعويضاً مؤقتاً، مع إلزامه بالمصروفات ومقابل أتعاب المحاماة الفعلية بحكم نافذ بلا كفالة.

وحيث أنه فلما كان من المقرر أن الدعوى المرفوعة بطلب التعويض المؤقت تقوم على مجرد ثبوت الضرر فقط دون بيان العناصر ومهمة المحكمة في نطاقها تقتصر على العرض للمسئولية بما يثبتها ولدين التعويض بما يرميه غير معين المقدار، فهي لا تحدد الضرر في مدها فإن فعلت فإنها تكون قد خرجت عن نطاق الدعوى بما هو زائد عن حاجتها إذ هو غير لازم لقضائها، وكانت المحكمة قد انتهت إلى ثبوت الخطأ في جانب المدعى عليها، وكان ذلك قد رتب ضرراً في جانب المدعي على نحو ما سلف بيانه، فمن ثم تقضي المحكمة بإلزام المدعى عليها بمبلغ التعويض المؤقت المطالب به وذلك على نحو ما سيرد بالمنطوق.

وعن الأتعاب الفعلية فالمحكمة تلزم بها المدعى عليها وتقدرها بمبلغ خمسمائة دينار وفقاً لضوابط المادة ١١٩ مكرر من ذات القانون.

فلهذه الأسباب

حكمت المحكمة: بإلزام المدعى عليها بأن تؤدي للمدعي مبلغ وقدره ٥٠٠١ دك تعويضاً مادياً وأديباً مؤقتاً يقسم بينهما بالسوية، والزمتهما بالمصروفات وخمسمائة دينار مقابل أتعاب المحاماة الفعلية.

رئيس الدائرة

أمين السر

التاريخ: 2023-08-01
المستخدم:

النيابة العامة
نيابة التنفيذ الجنائي

شهادة

بناءً على الطلب المقدم من

وكيل عن محمد خالد الجاسم بموجب توكيل

بمفئة وكيل عن [] بموجب توكيل رقم [] كويتي الجنسية

وبعد الإطلاع على ملف القضية رقم []، أحضر غسيل أموال نيابة الأموال

تعيين ان النيابة العامة قد أجرت شؤونها بالواقعة وأمدت قراراً بتاريخ

٢٠٢٣/١/١ بقضي باستبعاد شبهة جريمة غسل الأموال العنارة بالأوراق وقيد

الأوراق بدفتر الشكاوى وحفظها ادارياً.

وقد أعطيت هذه الشهادة للطالب بعد سداد الرسم المقرر.

وكيل النائب العام

الأسباب

بعد سماع المرافعة والإطلاع على الأوراق والمداولة قانوناً...

تتحصل واقعات الدعوى في أن المدعي اقامها بموجب صحيفة أودعت إدارة كتاب المحكمة الكلية في ٢٠٢٠/٢/٢٣ وأعلنت قانوناً للمدعى عليه طلب في ختامها الحكم بإلزامه أن يؤدي له مبلغ (٥٠٠١ دينار) على سبيل التعويض المدني المؤقت مع إلزامه بالمصروفات وأتعاب المحاماة الفعلية. وذلك على سند من القول بأن المدعى عليه قد أسند إليه بأنه أصدر بسوء نية للمدعي الشيك رقم (١٨٧) المسحوب على البنك الأهلي الكويتي بمبلغ ثلاثون ألف دينار وليس له مقابل وقاء وقابل للتصرف فيه، وأحيل المدعى عليه للمحكمة الجزائية وقضى بإدائته عن تلك التهمة بحكم نهائي صادر من دائرة الجلسات المستأنفة.

بجلسة ٢٠١٩/١٢/٢٧ والمضني فيه بإعفاء المدعى عليه من العقوبة بسداده قيمة الشيك، وبذلك أصبح ذلك القضاء نهائياً، وقد لحق بالمدعي ضرر من فعل المدعى عليه وتمثل الضرر المادي في المعاللة للضرر تكدها بتكليف المحاماة، للدفاع ومتابعة الدعوى الجزائية المقامة ضد المدعى عليه والضرر وحيث أنه رعن طلب التعويض عن الأضرار الأدبية فإنه وما لا شك فيه بأن المدعي قد أصابه ضرر أدبي من جراء خطأ المدعى عليه وتمثل ذلك في الهم والحزن والأسى الذي أصابه وهو ما تقدر معه المحكمة مبلغ ثلاثة آلاف دينار كويتي تعويضاً أدبياً نهائياً جازراً لضرر المدعي وتلزم المدعى عليه به على نحو ما سيرد بالمنطوق.

وحيث أنه وعن مصروفات الدعوى فالمحكمة تلزم المدعى عليه بها عملاً بنص المادتين ١/١١٩ و ١٢٠ من قانون المرافعات. وحيث أنه وعن أتعاب المحاماة الفعلية فالمحكمة تقدرها بمبلغ مائة دينار وتلزم المدعى عليه بها عملاً بضوابط المادة ١١٩ مكرر من قانون المرافعات.

فلهذه الأسباب

حكمت المحكمة:

- بإلزام المدعى عليه أن تؤدي للمدعي تعويضاً نهائياً قدره (ثلاثة آلاف دينار كويتي) والزمته بالمصروفات و (مائة دينار) مقابل أتعاب المحاماة الفعلية ورفضت ما عدا ذلك من طلبات.

صدور الحكم الآتي

الرقم الآلي:

في الدعوى رقم: 100/2017

المرفوعة من: لإبنته

ضد: ١- مدير عام الهيئة العامة لشئون ذوي الإعاقة بصفته.

٢- النائب الأول لرئيس مجلس الوزراء بصفته المشرف على الهيئة العامة لشئون ذوي الإعاقة.

الأسباب

بعد الاطلاع على الأوراق، وسماع المرافعة، وبعد المناقشة.

أقام المدعي دعواه الماثلة بصحيفة أودعت إدارة كتاب المحكمة بتاريخ ٢٠٢٢/١٠/١٣ وأعلنت قانوناً، وطلب وفقاً لطلباته الحكم بسحب إدارة الطب الشرعي لتوقيع الكشف الطبي على ابنته لبيان نوع الإعاقة ودرجتها تمهيداً للإلتزام المدعي عليه بإصدار شهادة إقصائها وإعترافاً بوجوب ودرجتها وكافة الحقوق المالية، وإلزام جهة الإدارة المصروفات ومقابل أعاب المحاماة الفعيلة.

وحيث إنه عن الموضوع ، فإن أحكام محكمة المميز قد ساءت على أن المركز القانوني الذي يكتسبه المصاب من حيث الإعاقة ودرجتها يظل قائماً ومنتجاً لأثاره طالما بقيت إعاقة ولم يطرأ عليها - نتيجة التقدم الطبي- ما يزيلها أو يخفف درجتها ، وعلى ذلك لا يجوز للهيئة المتضمن منصوصاً إعادة تقييم إعاقة هؤلاء لما ينطوي عليه ذلك من قدر لمراكزهم القانوني المكتسبة.

﴿ فلهم هذه الآيات ﴾

حكمت المحكمة: بقبول الدعوى شكلاً ، وفي الموضوع بإلغاء القرار المطعون فيه مع ما يترتب على ذلك من آثار على النحو المبين بالأسباب ، وألزمت الجهة الإدارية المصروفات ومالتي دينار مقابل أتعاب الفعلية.

رئيس الدائرة

أمين سر الجلسة

بالجلسة المنعقدة علناً بالمحكمة الكلية في يوم: ٢٠٢٣/١٠/١٠

وحيث أن وقائع الدعوى المستأنفة سبق وأن بسطتها المحكمة المستأنفة على نحو مفصل يغني عن إعادة سردها ومن ثم تحيل إليه المحكمة في هذا الشأن تاليفاً للذكر .

وحيث أن محكمة الجنح قضت حضوراً على المتهمين بتغريم المتهمان مبلغ ٥٠٠٠ د.ك عن التهمتين الأولى والثانية المنسوبتين إليهما للإرباط .

(الطعنات بالتميز رقمي ١٨٣، ١٨٧ لسنة ٢٠٠٧ تميز الجنج، جلسة ١٣ فبراير ٢٠٠٨)

وحيث انه لما كان ذلك ، وكانت المحكمة بعد مطالعتها لأوراق الدعوى ومستنداتها ونفاذ المتهم فيها أدلة الذبوت التي استند عليها الحكم المسائل فإنها تتشكك في صحة إسناد المتهم المسند اليه سيما وأنه انكرها وتطمئن المحكمة لما ساقه وكيله من دفاع فضلاً عن اطمئنانها لأقوال شاهد الواقعة احمد صادق والذي شهد بعدم ارتكاب المتهم للأفعال المسنوية اليه .

« فلماذا الأسباب »

حكمت المحكمة :

أولاً : بقبول استئناف المتهم / [REDACTED] شكلاً وفي الموضوع برفضه وتأييد الحكم المستأنف .

ثانياً : بقبول استئناف المتهم / سـ شكلاً وفي الموضوع
بالغاء الحكم المستأنف والقضاء مجدداً ببراءة المتهم مما اسند اليه .

رئيس الدائرة

أمين سر الجلسة

بسم الله الرحمن الرحيم
ياسم صاحب السمو أمير دولة الكويت
الشيخ نواف الأحمد الجابر الصباح
المحكمة

بعد الاطلاع على الأوراق وسماع المرافعة وبعد المداولة:



حيث إن وقائع الدعوى ومستنداتها تكفل ببيانها الحكم
المستأنف بما يغني عن إعادة ترديدها ومن ثم تحيل
المحكمة في بيانها إلى ذلك الحكم علي أن الوقائع توجز في
عما أصابه من أضرار واحتياطياً يضم ملف الجنة رقم
الوقوف على حقيقة الخطأ الذي
ارتكبه المدعي عليه وبيان مدى العنف والكيدية والتلفيق
وسوء القصد الذي شاب بلاغ المدعي عليه مع إلزامه
بالمصاريف واتعاب المحاماة الفعلية.

فلهذه الأسباب

حكمت المحكمة: بقبول الاستئناف شكلاً وفي الموضوع بإلغاء الحكم المستأنف وإلزام المستأنف ضده بأن يؤدي للمستأنف مبلغ الفين وسبعمائة وخمسين ديناراً (٢٧٥٠٠ دك) تعويضاً نهائياً عن الضرر المادي والأدبي والزمنه المصروفات عن الدرجتين ومبلغ مائتي دينار أتعاب محاماً قلية عن درجة الاستئناف.

رئيس الدائرة

أمين سر الجلسة

بسم الله الرحمن الرحيم
باسم صاحب السمو أمير دولة الكويت
الشيخ نواف الأحمد الجابر الصباح
الدائرة: التجارية السابعة عشر

ومن المقرر قانوناً أن تدخل القاضى لرد الإلتزام إلى الحد المعقول طبقاً للمادة ١٩٨ من القانون المدنى رخصة من القانون يجب لإستعمالها تحقق شروط معينة أهمها شرط الإزهاق المهدد بخسارة فادحة و تقدير مدى الإزهاق الذى أصاب المدين من جراء العادى الطارئ مما يدخل فى السلطة التقديرية لمحكمة الموضوع ، ومماط هذا الإزهاق الإعتبارات الموضوعية لا للظروف المتعلقة بشخص المدين ، كما أن من المقرر قانوناً وفقاً لنص المادة ٥٨١ من القانون المدنى أنه إذا ترتب على عمل صدر من السلطة العامة فى حدود القانون نقص كبير من إنتفاع المستأجر ، جاز له أن يطلب فسخ العقد أو إنقاص الأجرة مالم يكن

فلهذه الأسباب

حكمت المحكمة: أولاً :- بقبول الاستئناف شكلاً .
ثانياً :- فى موضوع الاستئناف بتعديله بالزام المستأنف أن يؤدي القيمة الإجبارية الشهرية الكاملة المستحقة عن العين محل التدايع (بواقع ٢٧٠ د . ك) مائتين وسبعون ديناراً كويتيأ شهرياً عن الفترة الأولى المطالب بها من ٢٠١٩/٥/١٠ حتى ٢٠٢٠/٢/٢٨ - السابقة على جائحة كورونا ، والفترة الثانية من ٢٠٢٠/١٠/٣١ حتى ٢٠٢٢/٨/٣١ تاريخ تسليم العين .
ثالثاً :- إلزام المستأنف بأن يؤدي للمستأنف ضده نصف قيمة الأجرة الشهرية بواقع ١٣٥ د . ك (مائة وخمسة وثلاثون ديناراً كويتيأ شهرياً) عن فترة التوقف بسبب جائحة كورونا من

الأسباب

بعد سماع المرافعة ومطالعة الأوراق :
حيث إن واقعات الدعوى تتجلى في أن المدعي أقامها بموجب صحيفة مودعة إدارة كتاب المحكمة وأعلنت قانوناً، وطلب في ختامها الحكم أولاً بإسقاط حضانة المدعي عليها لإبنتها (التي) التقى بها بموجب الحكم رقم ٢٠٢٠/١٣٠٠ أسرة الأحدي/٩. ثانياً كلف به المدعي عليها عن قبض ثلثات البنت (التي) لوالدها المدعي وضمها إليه وإلزام المدعي عليها بتسليمها إليه وعدم التعرض له في ذلك. مع إلزام المدعي عليها بالمصروفات ومقابل أتعاب المحاماة المعنية ، مع شعول الحكم بالتفاد المجل وبلا كفالة. وذلك على سند من القول حاصله أن المدعي رزق من المدعي عليها حال قيام الزوجية بينهما بالإبنة (١) والتوجه بحضانة المدعي عليها ، وأن الأخيرة سيملة وغير آمنة على تعليم الابنة الذكورة وتحصيلها الدراسي ، فأقام دعواه للقضاء بطلبها.

تابع أحكام الصادر في الدعوى رقم ١٢٦٢ / ٢٠٢٣ أسرة الأحدي (٧)

وحيث إنه لا كان ما تقدم ، وكان المدعي قد أقام دعواه بطلب إسقاط حضانة المدعي عليها لإبنتها منها (١) وكلف به المدعي عليها عن استلام الثلثات وإثبات حضانة المدعي لإبنته الذكورة وعلى النحو المبين بطلباته ، وذلك تأسيساً على عدم أمانة المدعي عليها في رعاية البنت الذكورة ، إلا أن دعواه جات مرسله خالية من ثمة دليل يستلج منه إثبات ذلك ، وأن الأوراق قد خلقت من ثمة مطعن على أمانة المدعي عليها في رعايتها لإبنتها من المدعي ، وكانت هي الأحي بحضانتها ، ومن ثم تكون الدعوى قد أقيمت على غير سند صحيح من الواقع والقانون ، وبما لا يصح المحكمة منه سوى القضاء برفضها ، وعلى نحو ما سيرد بالتطوّل.

وحيث إنه من المصروفات ومقابل أتعاب المحاماة ، فإن المحكمة تلزم بها المدعي عملاً بنص المادة ١/١١٩ من قانون المرافعات.

هذه الأسباب

حكمت المحكمة : برفض الدعوى. وألزامت المدعي بالمصروفات ، ومبلغاً قدره (٥٠٠.د.ك) خمسون ديناراً كويتي مقابل أتعاب المحاماة.

الأسباب

بعد الاطلاع على الأوراق، وسماع المرافعة :

تتصل وقائع الدعوى حسيماً بين مطالعة سائر الأوراق بأن المدعية المرافعة المدعي عليه بموجب صحيفة أودعت إدارة كتاب المحكمة بتاريخ ٢٠٢٣/١/٢٠ أعلنت قانوناً للمدعي عليه طلبت بختامها الحكم لها بتخليها مطلقاً بالثمن للضرر من المدعي عليه مع إلزامه بالمصروفات والأتعاب القانونية للمحاماة ، وقالت ببيان فيها بأنها زوجة المدعي عليه ومدخولته، ورزقت منه على فراش الزوجية الشرعي بلا تمويه ولا سرار إشترار المدعي عليه بها أولاً وبملاً مما تستحيل معه دوام العشرة بينهما بالصحة، الأمر الذي حدا بها إلى إقامة دعواها المائلة بطلبها سائلة للبيان .

الطرف المسيء فإن المحكمة بعد قيامها بما تقدم من وسائل وأجالات إلتفتا بكتبت بتقرير المحكمين ، وقد انلقا على التفراج التفريق بين الزوجين مطلقاً بالثمن للضرر مع حرمان المدعية من جميع حقوقها الماثرة على الزواج والملاقى لكون الإساءة كاملة منها ، وتنتهي المحكمة إلى القضاء بالتفريق على هذا الأسس وعلى نحو ما سيرد في المنطوق .

هذه الأسباب

حكمت المحكمة في مادة أحوال شخصية :

بالتفريق بين المدعية والمدعي عليه مطلقاً بالثمن للضرر ، وعلى المدعية العدة الشرعية من تاريخ ضرورة هذا الحكم لها ، وألزامت المحكمة المدعي عليه بالمصروفات ، ومبلغ عشرون ديناراً كويتي مقابل أتعاب المحاماة المعنية ، وبطلت ما حدا ذلك من طلبات .

القاضي

الأسباب

بعد مطالعة الأوراق وسماع المرافعة والمداولة قانوناً

تخلص وقائع الدعوى في أن المدعي عقد الخصومة فيها بموجب صحيفة
الصحيفة. ثالثاً: وفي الموضوع: (١) إلغاء القرار الصادر من الهيئة العامة لشؤون ذوي الإعاقة بموجب شهادة إثبات الإعاقة للمدعي والمؤرخة ٢٠٢٣/٤/٤ باعتبار إعاقته حركية بسيطة ودائمة وتعديل وصفها لتكون إعاقته حركية متوسطة ودائمة مع ما يترتب على ذلك من آثار أهمها إلزام المدعي عليه بصفته بإصدار شهادة إثبات إعاقة للمدعي بالتوصيف الصحيح لحالة الإعاقة لديه وإصدار هوية المعاقين جديدة الخاصة به. (٢) إلزام المدعي عليه بصفته بأن يؤدي للمدعي مبلغ وقدره
وإن نظرت الدعوى على النحو المبين بمحاضرهما وفيها حضر وكيل محامي عن المدعي وصمم على الطلبات وقدم حافظة مستندات تضمنت على ذات المستندات التي حوتها الحافظة المرفقة بالصحيفة المشار إليها أعلاه، كما وقدم أيضاً مذكرة دفاع بالطلبات الختامية طلب في ختامها الحكم أولاً: بقبول الدعوى شكلاً. ثالثاً: وفي موضوع الدعوى القضاء : (١) إلغاء القرار الصادر من الهيئة

هذه الأسباب

حكمت المحكمة :- بقبول الدعوى شكلاً، وفي الموضوع بإلغاء قرار اللجنة الفنية المختصة بالهيئة العامة لشؤون ذوي الإعاقة فيما تضمنه من تفيض درجة إعاقة المدعي إلى إعاقة حركية بسيطة ودائمة مع ما يترتب على ذلك من آثار أهمها اعتباره يعاني من إعاقة حركية متوسطة ودائمة وصرف المخصصات المالية له من تاريخ إيقافها وتجديد هوية الإعاقة وشهادة إثبات الإعاقة الخاصتين به، مع إلزام الجهة الإدارية بالمصروفات وقدر مبلغ خمسون ديناراً مقابل أتعاب المحاماة الفعلية.

وكيل المحكمة

أمين السر

المحكمة

وبعد سماع المرافعة ومطالعة الأوراق والمداولة قانوناً .

حيث أن واقعة النزاع لتتجلى بتحصل حسيماً بين من الحكم المستأنف وبسائر الأوراق : في أن المستأنف أقامت الدعوى رقم مدني مكلي - طلبت فيها الحكم بفسخ عقد البيع المبرور بين المستأنف ومورث المستأنف شذهم والمستأنف شذها السابعة - المؤرخ وإعادة مبلغ العريون مشاعاً إلى المستأنف لعدول المستأنف شذهم عن تنفيذ العقد موضوع الدعوى وعن التعويض عن الأضرار المادية والأدبية التي لحقت بها ، على سند من القول - فإنه بموجب عقد البيع الابتدائي المؤرخ بين المستأنف ومورث المستأنف شذهم والمستأنف شذها السابعة ، اشترت من المورث الشقة المكائنة في منطقة رمز العقار نظير مبلغ وقدره سبعة وسبعون ألف دينار ، وقامت بسداد مبلغ سبعة آلاف دينار ، كمبريون وقت توقيع العقد والى دينار بموجب سند قبض ، وتم الاتفاق بين الطرفين على تسليم الشقة نهائياً ، وذلك بعد صدق معاملة ذلك المبلغ .

وإن لم يراع الحكم المستأنف هذا النظر وقضى برفض الدعوى فإنه يكون قد انحرف عن تطبيق القانون متعينا القضاء بإلغائه ، والقضاء بفسخ عقد البيع المؤرخ وبإلزام المستأنف السابعة والمستأنف شذهم بمصنفهم بمصنفهم ورش حسين حمد حسين النبهان - وذلك بحدود مال اليهم من تركبة مورثهم - متضامين - بأن يؤدوا إلى المستأنف مبلغ ٨ آلاف دينار ، وإن يؤدوا إليها مبلغ ٢٠٠٠ دينار تمويشاً عن الأضرار الأدبية التي لحقت بها .

وحيث أنه من مصروفات درجتي التقاضي - فيلتزم بها المستأنف شذهم شاملة أتعاب لمحاماة التقاضية عن درجتي الاستئناف المقدرة بمبلغ ٥٠٠ دينار - استناداً إلى الجهد المبذول درجتي التقاضي ، عملاً بالمواد ١/١١٩ ، و ١١٩ مكرر و ١٢٧ من قانون المرافعات .

هذه الأسباب

حكمت المحكمة أولاً / بقبول الاستئناف شكلاً ، وفي الموضوع بإلغاء الحكم المستأنف ، وبفسخ عقد البيع المؤرخ ، وبإلزام المستأنف السابعة والمستأنف شذهم بمصنفهم بمصنفهم ورش - وذلك بحدود مال اليهم من تركبة مورثهم - متضامين - بأن يؤدوا إلى المستأنف مبلغ ٨ آلاف دينار ، وإن يؤدوا إليها مبلغ ٢٠٠٠ دينار تمويشاً عن الأضرار الأدبية التي لحقت بها ، وألزامهم بمصاريف درجتي التقاضي و مبلغ ٥٠٠ دينار أتعاباً للمحاماة لهيت عن درجتي الاستئناف .

بعد الاطلاع على الأوراق وسماع المرافعة وبعد المداولة قانوناً:

أقام المدعي دعواه الماثلة بإيداع صحيفتها إدارة كتاب المحكمة الكلية بتاريخ - وأعلنت قانوناً- طلب في ختامها الحكم: أولاً: بقبول الدعوى شكلاً، ثانياً: وفي موضوع الدعوى: (١) بإلغاء قرار مجلس إدارة المؤسسة العامة للرعاية السكنية في اجتماعه رقم المنعقد بتاريخ بوقف الزيادة المقررة بواقع مبلغ ذلك للمدعي مع ما يترتب على ذلك من آثار، أمها إلزام المدعي عليه بصفته بصرف الزيادة بواقع مبلغ ذلك منذ تاريخ إيقافها في مع استمرار صرفها، (٢) إلزام المدعي عليه بصفته المصروفات ومقابل أتعاب المحاماة الفعلية وفقاً للمادة ١٩٩ مكرر من قانون المرافعات.

وحيث إن المستقر عليه أن القرارات الإدارية التي تولد حقاً أو مركزاً شخصياً للأفراد لا يجوز سحبها في أي وقت متى صدرت سليمة وذلك استجابة لدواعي المصلحة العامة التي تقتضي استقرار تلك الأوامر، أما بالنسبة للقرارات لفردية غير المشروعة فالقاعدة عكس ذلك إذ يجب على جهة الإدارة أن تسحب التزاماً منها بحكم القانون وتصحيحاً للأوضاع المخالفة له، إلا أن دواعي المصلحة العامة أيضاً تقتضي أنه إذا صدر قرار معيب من شأنه أن يولد حقاً فإن هذا القرار

فهذه الأسباب

حكمت المحكمة: بقبول الدعوى شكلاً، وفي الموضوع بإلغاء القرار المطعون عليه الصادر من مجلس إدارة المؤسسة العامة للرعاية السكنية المتخذ في اجتماعه رقم فيما تضمنه من وقف الزيادة الخاصة لراتب المدعي بواقع مبلغ دينار، وما يترتب على ذلك من آثار أخصها إعادة صرف الزيادة المذكورة اعتباراً من تاريخ وقفها في جعلها مستمرة، وألزم المدعي عليه بصفته المصروفات ومبلغ مائتي دينار مقابل أتعاب المحاماة الفعلية.

باسم صاحب السمو أمير دولة الكويت
الشيخ مشعل الأحمد الجابر الصباح
محكمة الأحكام الجزئية
جنت مستأنفة الأحكام / ١



بالمجلس المستأنف على بمحكمة الأحكام في يوم
ورئاسة السيد الأستاذ:
وعضوية الأستاذين:
وحضور الأستاذ:
وحضور الأستاذ:
في الاستئناف رقم:
في القضية رقم:
جنت مستأنفة الأحكام / ١
جنت مرور:
صباح التسم:
الاستئناف ضد:
الإدعاء المدعى:

أسباب الحكم

بعد الاطلاع على الأوراق وسماع المرافعة وبعد المداولة:-

أسند الإدعاء المدعى إلى المتهم المستأنف بأنه في بدائرة الاختصاص مخفر

المتهم الأول:
١- توقف مركبته في نهر الطريق بسبب عطل بالمركبة مما أدى إلى عرقلة حركة السير في الطريق وذلك على النحو المبين بمخطط الحادث.

المتهم الثاني:
١- قادت مركبتها بإعمال وعدم انتباه فاصطدمت بمركبة المتهم الأول مما لحق

أضرار مادية وذلك على النحو المبين بمخطط الحادث.
٢- قادت مركبتها بوقفة تأمين غير ساري المفعول.

المتهم الثالث:
٢- قادت مركبتها بإعمال وعدم انتباه فاصطدمت بمركبة المتهم الثانية

الحادث سلف البيان مما دفع مركبتها للأمام ليستخدم مرة أخرى بمركبة المتهم الأول مما لحق أضرار مادية وذلك على النحو المبين بمخطط الحادث.

١٣٨ من اللائحة التنفيذية للقانون سلف الذكر.

ولما كان ذلك، وكان الأصل في المتهم البراءة، وأن عبء إثبات ارتكابه للجريمة يقع على عاتق سلطة الاتهام طبقاً للقواعد العامة في المحاكمات الجزائية، وأن هذا الإثبات يجب أن يتناول وقوع الجريمة، وتدخل المتهم في ارتكابه، وتوافر جميع الأركان والمتناسر المكونة لها، فإذا اقتصر المتهم على إنكار الجريمة، فلا يطلب بإقامة الدليل على إنكاره، وحيث إن المحكمة - بعد أن أحاطت بواقعة الدعوى عن بصير وبصورة وأعلنت النظر في أدلتها - تتشكك في صحة إسناد التهمة إلى المتهم، وترى بأنه لا يمكن الجزم - في ظل الأدلة المطروحة على بساط البحث - بارتكابه لها وعلى وجه الخصوص خلق الأوراق من ركن الخطأ لم يكن يستلزم للمتهم أن يثبت أن الأوراق، وما تستظهر منه المحكمة أن توقف مركبة المتهم نحو الطريق كان سبباً لا بد للمتهم به.

ولما إن القضاء الجزائي قضاء وجعدي، والأدلة في المواد الجزائية أدلة إقناعية، وهو ما يعني أن المحكمة الموضوع الحرية المطلقة في ترجيح دليل على آخر وتكوين عقيدتها حسبما يوجهه إليها ضميرها، وكان من المسلم بأنه إذا تطرق الشك إلى وجدان قاضي الموضوع، فعليه أن يطرح الدليل المشكوك فيه وأن يحكم بالبراءة استناداً إلى القاعدة القانونية القاطنة بأن الشك يفسر لصالح المتهم، الأمر الذي تقتضي معه المحكمة براءة المتهمين مما أسند إليهم صلاً بغض المادة (١/١٧٢) من قانون الإجراءات والمحاكمات الجزائية.

فهذه الأسباب

حكمت المحكمة: بقبول الاستئناف شكلاً، وفي الموضوع بإلغاء الحكم المستأنف والقضاء مجدداً ببراءة المتهم مما أسند إليه من اتهام.

بعد سماع المرافعة ومطالعة الأوراق والمداولة قانوناً:-

حيث أن وقائع النزاع ومستندات وطلبات ودفاع طرفي الخصومة، وأن هذا الإثبات حصلها الحكم الصادر في الدعوى رقم والمحكمة تحيل إليه في شأنها وتوجزها في أن المستأنفة كانت قد أقامتها قبل المستأنف ضدها مسبقة بشكوى إلى إدارة العمل المختصة تعذرت تسويتها - قالت فيها أنها للتحقق بالعمل لديها بوظيفة معلمة منذ تاريخ ٢٠١٧/٩/١ بأجر قدره ١٢٠٣. ذلك واستمرت في العمل حتى ٢٠٢٠/٨/٣١ حيث تم إنهاء خدماتها بلا مبرر، طالبه الحكم بتدبير خبير لاحتساب مقابل حقوقها العمالية والمتمثلة في مكافأة نهاية الخدمة، ورصيد الإجازات السنوية، والأجور المتأخرة عن خمسة أشهر وبندل الإنذار والتعويض عن الفصل التعسفي والتعويض عما أصابها من ضرر نتيجة إنهاء خدماتها دون وجه حق والتعويض بنسبة ١% شهرياً عن التأخر في صرف مستحقاتها منذ تاريخ تقديم الطلب تمهيداً لإلزام المدعي عليها بما سيسفر عنه تقريره مع إلزامها بتسليمها شهادة خيرة ويرد ما تسلمته منها من مستندات وشهادات مع إلزامها المصروفات ومقابل أتعاب الفعلية للمحامة.

فهذه الأسباب

حكمت المحكمة:-

أولاً:- بقبول الاستئناف شكلاً.

ثانياً:- وفي الموضوع بتعديل الحكم المستأنف إلى إلزام المستأنف ضدها بأن تؤدي للمستأنفة مبلغ ثلاثة آلاف واربعمائة وتسعون ديناراً و ٠.٣١ فلساً وإلزامها بالمناصب من المصروفات وبمبلغ مائة دينار مقابل أتعاب المحاماة الفعلية للمحامة، واعفت المستأنفة من باقيها ورفضت ما عدا ذلك من طلبات.

لها من الخصوم، ولما كانت هذه الدعوى المستأنف حكماً بطلب المستأنفة بأن تؤدي المستأنف ضدها لها مبلغ ٢٥٠ ذلك قيمة الجاكيت والذي تسلمته المستأنف ضدها عن طريق تحويله لحسابها من حساب المستأنفة وإلزامها بأن تؤدي لها مبلغ ٥٠٠١ ذلك على سبيل التعويض المادي والأدبي ما هو في حقيقته إلا طلب فسخ عقد وإعادة الحال على ما كان عليه قبل العقد لعدم تنفيذ المستأنف ضدها التزامها التعاقدية وهو عدم تسليم المستأنفة الجاكيت المتفق عليه، وكانت المستأنف ضدها قد أقرت باستلامها المبلغ المطالب بتأديته للمستأنفة إن المستأنف ضدها لم تقوم بتنفيذ ما تم الاتفاق عليه في شأن ذلك بل أقرت بأن الجاكيت والذي استلمته المستأنفة غير مطابق للجاكيت المعروض على حسابها الأمر الذي معه تكون المستأنف ضدها قد أخلت بالتزامها

الاستئناف رقم

فهذه الأسباب

حكمت المحكمة:- بقبول الاستئناف شكلاً وفي

الموضوع بإلغاء الحكم المستأنف والقضاء بإلزام المستأنف ضدها بأن تؤدي للمستأنفة مبلغ ٢٥٠ ذلك مقابل ما تسلمته منها وأن تؤدي لها مبلغ ٢٥٠ ذلك كتعويض أدبي وإلزام المستأنف ضده المصروفات وأن تؤدي للمستأنفة مبلغ قدره ٢٠٠ ذلك مقابل أتعاب المحاماة الفعلية عن درجتي التقاضي.



باسم صاحب السمو أمير دولة الكويت
الشيخ نواف الأحمد الصباح
المحكمة الكلية
الدائرة: تجاري مدني كئي حكومة/ه



وزارة العدل
المحكمة الكلية

بالحكمة المنعقدة علناً بالمحكمة الكلية في يوم: ٢٠٢٣/٤/٣

الأسباب

حيث تخلص واقعات الدعوى بأن أقامت المدعية بصحيفة موقعة من محام وأعلنت قانوناً للمدعى عليهم أودعت إدارة كتاب هذه المحكمة بتاريخ ٢٠١٩/١١/٢٠ فلما كان ذلك وكانت دعية قد أقامت دعواها طالبة القضاء لها بالزام المدعى عليهم من الأول وحتى الخامس بالحد أمام المدعى عليه السادس بصفته والتوقيع على عقد تحويل الوثيقة من اسم المرحوم إلى ورثته المذكور أسمائهم في حصر الورثة المقيد برقم الصادر بتاريخ ١٩٩٧/١٢/١٠ والتوقيع على كافة ما يلزم لدى المدعى عليه السابع وذلك لرفض الجهات الإدارية المختصة في الدعوى قبول توقيعها وحده ولرفض باقي الخصوم في القيام برفضها لذلك الاجراء الأمر الذي تستخلص منه المحكمة أن المدعية ثروم من دعواها القضاء لها بأحققتها بالتوقيع على عقد تحويل الوثيقة من اسم والدها المورث إلى ورثته دون الحاجة لحضور بقية الورثة وذلك لتمتكن من مباشرة باقي إجراءاتها ومنها وما تكره في صحيفة افتتاح الدعوى أن تمتكن من فرز حصتها في العقار مشار النزاع وتمضي المحكمة بنظر الدعوى على هدي من ذلك.

فهذه الأسباب:

حكمت المحكمة بأحقية المدعية باتخاذ الإجراءات اللازمة نحو تحويل وثيقة ملكية العقار الممين بصحيفة الدعوى من اسم مورثها إلى ورثته المذكورين في حصر الورثة المقيد برقم الصادر بتاريخ ١٩٩٧/١٢/١٠، وألزم المدعى عليهم من الأول حتى الخامس بصفته بالمصروفات.

أتمن السمر

وكمل المحكمة



باسم صاحب السمو أمير دولة الكويت
الشيخ نواف الأحمد الصباح
المحكمة الكلية
الدائرة: تجاري كئي



وزارة العدل
المحكمة الكلية

بالحكمة المنعقدة علناً بالمحكمة الكلية في يوم: ٢٠٢٣/٤/٣

الأسباب

حيث تخلص واقعات الدعوى بأن أقامت المدعية بصحيفة موقعة من محام وأعلنت قانوناً للمدعى عليهم أودعت إدارة كتاب هذه المحكمة بتاريخ ٢٠١٩/١١/٢٠ فلما كان ذلك وكانت دعية قد أقامت دعواها طالبة القضاء لها بالزام المدعى عليهم من الأول وحتى الخامس بالحد أمام المدعى عليه السادس بصفته والتوقيع على عقد تحويل الوثيقة من اسم المرحوم إلى ورثته المذكور أسمائهم في حصر الورثة المقيد برقم الصادر بتاريخ ١٩٩٧/١٢/١٠ والتوقيع على كافة ما يلزم لدى المدعى عليه السابع وذلك لرفض الجهات الإدارية المختصة في الدعوى قبول توقيعها وحده ولرفض باقي الخصوم في القيام برفضها لذلك الاجراء الأمر الذي تستخلص منه المحكمة أن المدعية ثروم من دعواها القضاء لها بأحققتها بالتوقيع على عقد تحويل الوثيقة من اسم والدها المورث إلى ورثته دون الحاجة لحضور بقية الورثة وذلك لتمتكن من مباشرة باقي إجراءاتها ومنها وما تكره في صحيفة افتتاح الدعوى أن تمتكن من فرز حصتها في العقار مشار النزاع وتمضي المحكمة بنظر الدعوى على هدي من ذلك.

فهذه الأسباب:

حكمت المحكمة في مسألة تجارية:- إلزام المدعى عليها بأن تؤدي للمدعية مبلغ وقدره (١٠٠٠ دينار) خمسة آلاف ومائة دينار، ومبلغ (٥٠٠ دينار) خمسمائة دينار تعويضاً مادياً والزمته بالمعاشب من المصروفات ومبلغ (٥٠ دينار) خمسون ديناراً أتعاب المحاماة الفعلية، ورفضت ما عدا ذلك من طلبات.

لمتابعة المزيد من الأخبار والأحكام أضغط هنا

For more news and judgments, click here



حكم نهائي بإلغاء حكم إخلاء محلات استأجرتها شركة تجهيزات غذائية من شركة عقارية كبرى

قضاء التمييز : على محكمة الموضوع أن تواجه كل دفاع جوهري يتمسك به الخصم وتمحصه.. فإن أغفلت ذلك كان حكمها قاصراً"

المادة (٢٠) من القانون رقم ٣٥ لسنة ١٩٧٨ في جميع الأحوال لا يجوز الحكم بإخلاء العين المؤجرة إذا تخلف المستأجر عن سداد الأجرة خلال الفترة التي يقرر مجلس الوزراء تعطيل أو وقف العمل خلالها... على أن تعدد المحكمة طريقة سداد المستأجر الأجرة المتأخرة وفقاً لظروف الدعوى) .

• حيث انتصر القضاء الكويتي لشركة تجهيزات غذائية كبرى بعد أن قضت محكمة أول درجة بإخلائها من الأعين التي تستأجرها من شركة عقارية كبرى لعدم التزامها بسداد الأجرة عن فترة القوة القاهرة أثناء جائحة كورونا.



• وعليه فند المحامي / محمد خالد الجاسم دفاعه المؤيد بمستندات قاطعة على عدم أحقية المدعية في طلباتها قبل المدعى عليها وأثبت خطأ الحكم الصادر عن محكمة أول درجة في تطبيق القانون وتأويله وما شاب هذا



@Maljasem
المحامي / محمد خالد الجاسم

الحكم من بطلان وقصور في التسبب وفساد في الاستدلال، وإغفاله المستندات المقدمة في الدعوى من دفاع المدعى عليها، حيث أثبت بسداد الأجرة المتأخرة عن الفترة المطالب بها أثناء نظر الدعوى وهو ما يثبت حسن نية موكلته وأن سبب التأخير في دفع الأجرة هو (جائحة كورونا) التي عصفت بجميع الأنشطة التجارية في البلاد، وأن المدعية قامت بناءً على الدفاع المقدم من المحامي / محمد خالد الجاسم بتعديل طلباتها وقصرها على المطالبة بإيجار الأجرة المتأخرة، وعليه فإنه لا يجوز لمحكمة أول درجة الحكم بالإخلاء، وهو ما سايرت معه محكمة الاستئناف هذا الدفاع لصحته وقيامه على سند صحيح من الواقع والقانون، وعليه قضت بإلغاء ورفض دعوى الأخيرة وإلزامها بالمصاريف وأتعاب المحاماة الفعلية.



حكم نهائي يلزم الزوجة برد
المهر إلى زوجها بعد مرور أكثر
من ٨ سنوات من زواجهما
والترقة بينهما بطلقة بائنة

في دعوى المحامي محمد الجاسم
الذي أثبت بالأدلة ان الاساءة والضرر
كان من جانب الزوجة واثبت تعمدتها
بتقديم مجموعة من الدعاوى الكيدية

للمحامي

الوطن الإلكترونية @WatanNews · Oct 11, 2021

المحامي محمد الجاسم: حكم نهائي بسجن مواطن استولى على 150 ألف دينار من خليجيين بالنصب والاحتيال
alwatan.kuwait.tt/article/details...

Translate Tweet

المحامي محمد الجاسم:

حكم نهائي بسجن مواطن استولى على 150 ألف دينار
من خليجيين بالنصب والاحتيال

قضت المحكمة في حكم نهائي بسجن مواطن مع الشغل والنفاذ قام بالاستيلاء على 150 ألف دينار من خليجيين عن طريق النصب والاحتيال، في الدعوى المقامة من المحامي محمد الجاسم.

وأوضح الجاسم أن المواطن قام بإيهام الضحايا بأنه تاجر سيارات فارهة، وبعد تقييد مجموعة من القضايا تبين بأن هناك العديد من الضحايا قام بالنصب عليهم بذات الطريقة الاحتيالية.



المحامي محمد الجاسم

في دعوى المحامي محمد الجاسم انتصرت محكمة الجنح المستأنفة بحكمها التاريخي بإلغاء حكم محكمة أول درجة وتغريم ١٠٠٠ ديناراً.. ضد مشهورة تدعي بأنها ناشطة حقوقية متهمة بخدش الحياء العام بالسوشيال ميديا

محكمة الجنح المستأنفة انتصرت للمجتمع بجرأتها وبقضيتها على تطبيق القانون وإنزال مواد منزلتها الصحيحة.

أ. محمد الجاسم للمحامي دور مجتمعي للحفاظ على المبادئ والقيم الراسخة في حال غياب دور الجهات المعنية.

مشهورة السوشيال ميديا الحقوقية طالبت بالشذوذ الجنسي في مواقع التواصل الإجتماعي وهاجمت رجال الأمن.



متابعة المتهممة بالتعويض المادي والأدبي ولديها السندات والمستندات المؤيدة لذلك ونهيب بمحكمة الجنح المستأنفة الدائرة الثامنة بجرنتها وبقضيتها على تطبيق القانون وإنزال مواد منزلتها الصحيحة، حيث أشار المحامي محمد الجاسم أنه في حال قصور الجهات الرقابية على تطبيق القانون يكون للشعب والمحامين وقفة ضد انتهاكات القانون ومثل هذه القضايا في السوشيال ميديا تعد جرائم مشهودة في أماكن عامة وواجب على أي فرد في المجتمع الإبلاغ والتصدي لها، وختاماً أشار إلى الدور المجتمعي الذي ترسيه الأحكام القضائية للحفاظ على المبادئ والقوانين لردع كل من تسول له نفسه في بث الأفكار المجرمة في المجتمع.

قضى بالبراءة بعد أن أصاب حكم محكمة أول درجة خطأ واضح في تطبيق القانون والتفسير غير الصحيح والمنطقي للواقعة، وتصدر حكم محكمة الاستئناف بإلغاء حكم البراءة وتطبيق الحد الأقصى للعقوبة بتغريم المتهممة مبلغ ١٠٠٠ د.ك ألف دينار بحكم نهائي بات بعد انتهاء مواعيد الطعن عليه والتي اعتبرت محكمة الاستئناف أن مثل هذا النوع من الجرائم يمثل خدش للحياء ويمثل مخالفة للقانون ومبادئ الشريعة الإسلامية التي جُبل عليها المجتمع الكويتي وبعد أن قامت النيابة العامة بالطعن على الحكم بالاستئناف وكان ذلك بموجب بلاغ محرر ضد المتهممة من مجموعة محمد الجاسم للمحاماة والاستشارات القانونية إسهماً من المجموعة في تفعيل الدور المجتمعي للمحافظة وتفعيل المبادئ والقيم الراسخة في المجتمع الكويتي والتي ستناضل في



@Maljaseem

المحامي / محمد خالد الجاسم

في حكم جريئ وسابقة قضائية فريدة من نوعها محكمة الجنح المستأنفة الدائرة الثامنة تصدر حكماً تاريخياً بإلغاء حكم أول درجة الصادر ضد أحد مشاهير السوشيال ميديا والتي تدعي بأنها ناشطة حقوقية والذي

الوطن الإلكترونية @WatanNe... · 41m

المحامي محمد الجاسم: حكم بإلزام شركة مواد غذائية بسداد الإيجارات المستحقة أثناء أزمة كورونا لشركة عقارية

alwatan.kuwait.tt/articleDetails...

المحامي محمد الجاسم:

حكم بإلزام شركة مواد غذائية بسداد الإيجارات المستحقة أثناء أزمة كورونا لشركة عقارية

صدر حكم قضائي بإلزام شركة مواد غذائية بسداد كافة الإيجارات المستحقة أثناء جائحة كورونا لإحدى الشركات العقارية، وذلك بعد مرافعة المحامي محمد الجاسم. وفقد المحامي محمد الجاسم بدفاعه انتفاع شركات المواد الغذائية خلال الجائحة بسبب استثناء السلطات الصحية تلك الأنشطة واستمرار أعمالها خلال فترة الإغلاق والحظر، وكذلك تحصلها على إيرادات مضاعفة لاقتران نشاطها بالأمن الغذائي.



المحامي محمد الجاسم

المحامي محمد الجاسم:

المحكمة تلزم وافداً بدفع شيك بـ 30 ألف دينار لصالح مواطن وتعويضه 3 آلاف دينار

لتكرار ذات قيمة المبلغ في شيكين مختلفين، وبعد تغير الشيكات واستبدالهم عدة مرات لتأجيل السداد. وفقد الجاسم أوراق الدعوى، وأوضح بيان اختلاف العلاقات التجارية، وعليه انتصرت المحكمة للمواطن بقيمة الشيك 30 ألف دينار، وقدرت المحكمة 3 آلاف دينار تعويضاً للمواطن عما أصابه من أضرار، مع إلزام الوافد بتعويضه 3 آلاف دينار.



المحامي محمد الجاسم

إيهام المحكمة بسداده كافة المبالغ عن العلاقة التجارية الجديدة، وذلك

قضت المحكمة بإلزام وافد بدفع شيك بقيمة 30 ألف دينار لصالح مواطن مع تعويض المواطن بمبلغ 3 آلاف دينار عما لحقه من أضرار، بعد مرافعة المحامي محمد الجاسم.

وقال الجاسم إن الوقائع تتلخص بأن الوافد قدم وصولات بسداد شيكات سابقة بقيمة 30 ألف دينار لعلاقة تجارية سابقة قائمة بينه وبين مواطن محاولاً



General definitions

Consultation Fees

The consultation fee is 50 Kuwaiti Dinars for a duration of 30 minutes. If the client exceeds this duration, additional consultation fees of 50 Dinars are charged for each additional 30 minutes. All documents related to the consultation subjectively and procedurally (newspapers, warnings, messages, etc.) or any other document relevant to the consultation or lawsuit are subject to document study fees of 10 Dinars per page.

Legal Fees

These are the amounts for legal work to be completed in this case, including meetings, drafting papers, reviewing relevant authorities, attending investigation or expert sessions, appearing in court, and following up procedures after submission to relevant authorities regarding the client's lawsuit.

تعريفات عامة

أتعاب الاستشارة

رسوم الاستشارة (0.0) دينارًا كويتيًّا، ومدتها ٣٠ دقيقة، وإذا تجاوز العميل هذه المدة؛ يتم احتساب رسوم استشارة جديدة بقيمة (0.0) دينارًا لكل ٣٠ دقيقة جميع المستندات التي تخص موضوع الاستشارة من الناحية الموضوعية والإجرائية (صحف - إنذارات - رسائل -) أو أي مستند آخر له شأن في موضوع الاستشارة أو الدعوى بقيمة رسوم دراسة المستندات (١٠) دنانير لكل صفحة.

أتعاب المحاماة

هي المبلغ الخاص بالأعمال القانونية التي سوف تنجز في هذه القضية من اجتماعات وكتابة الصحف ومراجعة الجهات المعنية، والحضور في جلسات التحقيق أو الخبرة أو المثل أمام المحكمة ومتابعة الإجراءات بعد تقديمها للجهات المعنية بخصوص الدعوى الخاصة بالموكل



General definitions

No-Objection Certificate Issuance Fees

The fee for issuing a no-objection certificate for a power of attorney is 35 KD, payable for printing the certificate and delivering it to the client after expressing their desire to contract with the group.

Other Fees

These include any fees related to lawsuits or any governmental procedures requiring stamp duties or litigation fees unrelated to legal fees. Additionally, any other fees outside of legal fees, such as file photocopying with relevant authorities, and other expenses, are added

تعريفات عامة

رسوم استصدار ورقة لامانع

رسوم استصدار ورقة لامانع لإجراء توكيل قيمتها (٣٥) د.ك يتم دفعها لطباعة ورقة اللامانع وتسليمها للعميل بعد إبداء رغبته في التعاقد مع المجموعة

الرسوم

وهي كل رسوم خاصة بالدعاوى أو أي إجراءات حكومية تطلب رسوم طوابع أو رسوم تقاضي لا تتعلق بأتعاب المحاماة، ويضاف إليها أي رسوم أخرى خارج الأتعاب مثل (تصوير الملفات لدى الجهات المعنية) وغيرها من المصروفات



مجموعة محمد الجاسم للمحاماة والاستشارات القانونية

المؤسس والرئيس التنفيذي

يرأس المجموعة الأستاذ / محمد الجاسم المحامي وقد قام بضم نخبة من أفضل المحامين والباحثين القانونيين والمعتبين القضائيين في دولة الكويت وبالتنسيق والتعاون مع فريق قانوني دولي.

مشروع غراس

مستشار المشروع التوعوي الوطني للوقاية من المخدرات 2019

شارك الأستاذ / محمد الجاسم المحامي في المشروع التوعوي الوطني للوقاية من المخدرات (غراس) كخبير استشاري.

شركة تيك أوفيس

المؤسس والرئيس التنفيذي

تم تأسيس شركة تيك أوفيس بهدف أن تصبح شركة رائدة في تصميم وإدارة المواقع الإلكترونية ومن خلال توفير تطبيقات وبرمجيات للعملاء بجودة عالية في شتى المجالات التكنولوجية.

الهيئة العامة للرياضة

مستشار قانوني في الهيئة العامة للرياضة 2017-2018

مستشار قانوني في الهيئة العامة للرياضة ومستشار قانوني في مكتب مدير عام الهيئة العامة للرياضة متخصص في جميع القضايا التي تخص الهيئة العامة بالرياضة وتقديم الرأي القانوني في الإجراءات القانونية والإدارية في كافة أعمال وأنشطة الهيئة.

مجموعة السراة القانونية

محامي وشريك

ممارسة كافة أعمال المحاماة الخاصة بالموكليين بالتعاون مع فريق عمل مجموعة السراة القانونية.

جمعية المحامين الكويتية

محامي أمام محكمة التمييز والمحكمة الدستورية العليا

ومحكمة التمييز أعلى درجات التقاضي في دولة الكويت هي المرحلة الأخيرة من مراحل التقاضي وتعتبر أحكامها مبادئ قانونية، وتتكون من رئيس ونائب رئيس ومستشارين، وتنظر في الطعون المرفوعة من محكمة الاستئناف، وتصدر أحكامها برأي من الأغلبية.

الإنتربول

خبير معتمد في التعاون الدولي لتطبيق القانون الدولي

شارك في العديد من المحافل الدولية للإنتربول الدولي مثل ورشة عمل لملاحقة المطلوبين الدوليين (الإنتربول فرنسا - ليون الفترة من 13 إلى 17 يناير 2014)، ورشة عمل الاشراف الوظيفي لمنظمة الشرطة الجنائية الدولية (ا لإنتربول فرنسا - ليون الفترة من 3 إلى 4 يونيو 2014)، ممثل منظمة الإنتربول الدولي في مؤتمر الأمم المتحدة لمعني بالأمن السياحي. (جمهورية مصر العربية - القاهرة الفترة من 14 إلى 15 سبتمبر 2014)

الإدارة العامة للمباحث الجنائية

ضابط مباحث

ضابط بحث وتحري قانوني متخصص وعمل على العديد من القضايا التي تجاوزت عدد 3150 قضية خلال الفترة من 2006 إلى 2016.

مجموعة محمد الجاسم للمحاماة والاستشارات القانونية

الخبرات العملية



Mohammad ALJASEM Law Firm and Legal Consulting Group Founder and CEO

The group is headed by Mr. Mohammad ALJASEM, the lawyer, and he has included a group of the best lawyers and legal researchers and judicial commentators in Kuwait, in coordination and cooperation with an international legal team.



Ghiras) project) Advisor to the National Awareness Project for Drug Prevention 2019

Mr. Mohammad ALJASEM, the lawyer, participated in the national awareness project for drug prevention (Ghiras) as a consultant.



Tech Office Company Founder and CEO

Tech Office was established with the aim of becoming a leading company in designing and managing websites and by providing applications and software systems to customers with high quality in various technological fields.



The General Authority for Sports Legal advisor at the General Authority for Sports 2017-2018

A legal advisor in the General Authority for Sports and a legal advisor at the Director General's Office of the General Authority for Sports, specializing in all cases related to the General Authority for Sports and providing legal opinion on legal and administrative procedures in all the work and activities of the Authority.



AISarat Law Firm Lawyer and partner

Practicing all legal work for clients in cooperation with the AISarat Legal Group teamwork.



Kuwait Bar Association Lawyer at the Court of Cassation and the Supreme Constitutional Court

The Court of Cassation is the highest level of litigation on Kuwait. It is the final stage of litigation and its Judgments are considered legal principles. It consists of a president, vice president and counselors. It looks into appeals filed by the Court of Appeal and issues its judgments with the opinion of the majority.



INTERPOL Certified expert in international cooperation for the international law enforcement

Participated in many international forums of the International Interpol, such as a workshop to pursue international wanted persons (Interpol France - Lyon from 13 to 17 January 2014.) A workshop on job supervision of the International Criminal Police Organization (I) by Interpol France - Lyon from 3 to 4 June 2014), the representative of the International Organization of Interpol at the United Nations Conference on Tourism Security (Egypt - Cairo from 14 to 15 September 2014).



Public Authority for Criminal Investigation Investigation officer

A specialized legal research and investigation officer who worked on many cases that exceeded 3150 cases during the period from 2006 to 2016.



Bachelor's degree in Law and Police Sciences.

Dubai Police Academy 2006.



Master's degree in Criminal Law.

Kingdom of Bahrain, Gulf University 2011.



Cambridge International Diploma in Information Technology Skills.

Saad Al-Abdullah Academy for Security Sciences 2012.



بكالوريوس في القانون وعلوم الشرطة. أكاديمية شرطة دبي 2006.



درجة الماجستير في القانون الجنائي. مملكة البحرين الجامعة الخليجية 2011.



دبلوم كامبردج الدولي لمهارات تقنية المعلومات.

3726

Cases

14

Lectures

72

Conferences

38

Training
courses

٣٧٢٦

قضايا

١٤

محاضرات

٧٢

مؤتمرات

٣٨

دورات تدريبية

16

Articles

5

Committees

104

Television
and radio

24

Workshops

١٦

مقالات

٥

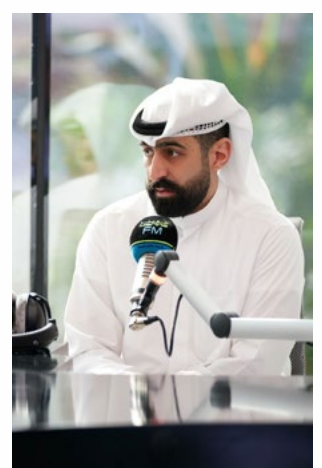
لجان

١٠٤

التلفزيون
والإذاعة

٢٤

ورش العمل







www.maljasem.com

مجموعة محمد الجاسم

للمحاماة والاستشارات القانونية

Mohammad ALJASEM

Law Firm & Legal Consulting Group

 +965 2227 7712

 info@maljasem.com

 Sharq, Alshuhada st. Tower 50, Floor 19